

لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بالعقيق  
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٢٠٥)  
الباحة - المملكة العربية السعودية  
القوائم المالية  
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م  
وتقرير المراجع المستقل

لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بالعقيق  
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٢٠٥)  
فهرس القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م

---

الصفحة

٢-١

١ . تقرير المراجع المستقل

٣

٢ . قائمة المركز المالي

٤

٣ . قائمة الأنشطة

٥

٤ . قائمة التدفقات النقدية

١٥-٦

٥ . إيضاحات حول القوائم المالية



الماجد والعنزي محاسبون ومراجعون قانونيون  
AlMajed & AlEnzi Certified Public Accountants

رقم الترخيص 717/11/323 License No

## تقرير المراجع المستقل

المحترمين

إلى السادة أعضاء مجلس إدارة  
لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بالعقيق  
الباحة - المملكة العربية السعودية

### الرأي

لقد راجعنا القوائم المالية للجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بالعقيق ، والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م، وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية، بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية المهمة.

وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجنة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م، وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير التقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية للمنشآت غير الهادفة للربح ومعياري التقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

### أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. و مسؤولياتنا بموجب تلك المعايير موضحة بالتفصيل في قسم "مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية" الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن اللجنة وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية وذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد وفينا أيضاً بمسؤولياتنا الأخلاقية وفقاً لهذه القواعد. و في اعتقادنا، فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها تُعد كافية ومناسبة لتوفر أساس لإبداء رأينا.

### أمر آخر

تمت مراجعة القوائم المالية للجنة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م من قبل مراجع آخر والذي قام بإبداء رأى غير معدل حول تلك القوائم المالية بتاريخ ٢٠ مايو ٢٠٢١ م.

### مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً لمعايير التقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية للمنشآت غير الهادفة للربح والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ووفقاً لمتطلبات نظام اللجان والمؤسسات الأهلية واللائحة الأساسية للجنة، وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية لتمكينها من إعداد قوائم مالية خالية من التحريف الجوهرى، سواء بسبب غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة اللجنة على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لدى الإدارة لتصفية اللجنة أو إيقاف عملياتها، أو ما لم يكن لديها أي خيار آخر واقعي سوى القيام بذلك.

والمكلفون بالحوكمة، أي مجلس الإدارة، هم المسؤولون عن الإشراف على آلية التقرير المالي في اللجنة.

## مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عمّا إذا كانت القوائم المالية ككل تخلو من التحريف الجوهرى، سواءً بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. والتأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن التحريف الجوهرى عند وجوده. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد التحريفات جوهرية إذا كان من المتوقع بدرجة معقولة أنها قد تؤثر، منفردة أو في مجملها، على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من عملية المراجعة التي تتم وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني طول المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

● تحديد وتقييم مخاطر التحريف الجوهرى في القوائم المالية، سواءً بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا، ويُعد خطر عدم اكتشاف التحريف الجوهرى الناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، نظراً لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو إغفال ذكر متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز للرقابة الداخلية.

● التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة من أجل تصميم إجراءات المراجعة المناسبة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي في فاعلية الرقابة الداخلية.

● تقويم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات المتعلقة التي أعدها الإدارة.

● التوصل إلى استنتاج بشأن مدى مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، وما إذا كان هناك عدم تأكد جوهرى متعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة اللجنة على البقاء كمنشأة مستمرة استناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها. وإذا خلصنا إلى وجود عدم تأكد جوهرى، فإن علينا أن نلفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو علينا أن نقوم بتعديل رأينا إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية. ونستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجع. ومع ذلك، فإن أحداثاً أو ظروفًا مستقبلية قد تتسبب في توقف اللجنة عن البقاء كمنشأة مستمرة.

● تقويم العرض العام للقوائم المالية وهيكلها ومحتواها، بما فيها الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق العرض العادل.

ونحن نتواصل مع المكلّفين بالحكومة فيما يتعلق بجملة أمور من بينها نطاق المراجعة وتوقيتها المخطط لهما والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية نقوم باكتشافها أثناء المراجعة.

ممدوح سطيحان الماجد وفيصل محمد العنزي  
محاسبون ومراجعون قانونيون

فيصل العنزي

ترخيص رقم ٥٤١ بتاريخ ١٠/٢٢/١٤٣٧ هـ



الرياض - المملكة العربية السعودية

في ١ ذو الحجة ١٤٤٣ هـ

الموافق ٣٠ يونيو ٢٠٢٢ م

<u>٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م</u>	<u>٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م</u>	<u>إيضاح</u>	<u>الأصول</u>
			<u>الأصول المتداولة</u>
٣٦٦,٩٤١	٥٤٧,٩٤١	(٥)	النقد وما يعادله
<u>٣٦٦,٩٤١</u>	<u>٥٤٧,٩٤١</u>		إجمالي الأصول المتداولة
			<u>الأصول غير المتداولة</u>
٣,٥٢٤	٢,٨٨٧	(٦)	الممتلكات و المعدات، صافي
<u>٣,٥٢٤</u>	<u>٢,٨٨٧</u>		إجمالي الأصول غير المتداولة
<u>٣٧٠,٤٦٥</u>	<u>٥٥٠,٨٢٨</u>		إجمالي الأصول
			<u>صافي الأصول</u>
٣٧٠,٤٦٥	٥٥٠,٨٢٨		صافي الاصول غير المقيدة
<u>٣٧٠,٤٦٥</u>	<u>٥٥٠,٨٢٨</u>		إجمالي صافي الأصول
<u>٣٧٠,٤٦٥</u>	<u>٥٥٠,٨٢٨</u>		إجمالي صافي الأصول

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م  
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	المقيد	غير المقيد	إيضاح
				الإيرادات والمكاسب:
٦٨,٩٠٣	-		-	التبرعات النقدية العامة
٢٠٥,٠٠٠	٢٦٥,٠٠٠		٢٦٥,٠٠٠ (٧)	الإعانات الحكومية
٢٧٣,٩٠٣	٢٦٥,٠٠٠	-	٢٦٥,٠٠٠	إجمالي الإيرادات والمكاسب
				المصروفات والخسائر:
١٣,٥٠٠	١٠,٠٠٠		١٠,٠٠٠ (٨)	مصاريف الأنشطة
١٣٨,٣٨٣	٧٤,٠٠٠	-	٧٤,٠٠٠ (٩)	مصاريف عمومية وإدارية
٦٣٧	٦٣٧	-	٦٣٧ (٦)	مصاريف اهلاك الممتلكات والمعدات
١٥٢,٥٢٠	٨٤,٦٣٧	-	٨٤,٦٣٧	إجمالي المصروفات والخسائر
١٢١,٣٨٣	١٨٠,٣٦٣	-	١٨٠,٣٦٣	التغير في صافي الأصول خلال السنة
٢٤٩,٠٨٢	٢٧٠,٤٦٥	-	٢٧٠,٤٦٥	صافي الأصول في بداية السنة
٣٧٠,٤٦٥	٥٥٠,٨٢٨	-	٥٥٠,٨٢٨	صافي الأصول في نهاية السنة

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بالعقيق  
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٢٠٥)

قائمة التدفقات النقدية

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م  
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠	٣١ ديسمبر ٢٠٢١	
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
١٢١,٣٨٣	١٨٠,٣٦٣	التغير في صافي الأصول خلال السنة
		<u>تعديلات لتسوية صافي الأصول</u>
٦٣٧	٦٣٧	استهلاك الممتلكات والمعدات
١٢٢,٠٢٠	١٨١,٠٠٠	
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
-	-	التغير في المصاريف المدفوعة مقدما والذمم المدينة الاخرى
١٢٢,٠٢٠	١٨١,٠٠٠	<u>صافي التدفقات النقدية الناتجة من الأنشطة التشغيلية</u>
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
-	-	مدفوع لأضافات ممتلكات واصل
-	-	صافي التدفقات النقدية ( المستخدمة في ) الأنشطة الاستثمارية
١٢٢,٠٢٠	١٨١,٠٠٠	التغير في رصيد النقدية خلال الفترة
٢٤٤,٩٢١	٣٦٦,٩٤١	النقدية وما في حكمها في بداية الفترة
٣٦٦,٩٤١	٥٤٧,٩٤١	النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

**(١) نبذة عن اللجنة**

لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بالعقيق تأسست بموجب الترخيص رقم (٢٠٥) الصادر من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بتاريخ ٢/ ١٢/ ١٤٢٦ هـ ومقرها ونطاق خدماتها بالعقيق ويتمثل أهدافها في تقديم الخدمات الاجتماعية والتنمية للمجتمع السعودي وغير ما سبق مدرج في النظام الاساسي للجنة.

السنة المالية للجنة تبدأ من ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل سنة ميلادية.

**(٢) أسس الإعداد**

**بيان الالتزام**

تم إعداد القوائم المالية المرفقة وفقاً لمعايير المحاسبة للمنشآت غير الهادفة للربح المعتمدة في المملكة العربية السعودية ومتطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المعتمد في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين الملائمة لظروف اللجنة.

**أسس القياس والعرض**

تم إعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية وأساس الاستحقاق.

**العملة الوظيفية وعملة العرض**

تعرض القوائم المالية بالريال السعودي، وهي العملة الوظيفية وعملة العرض، وتدرج جميع المبالغ في القوائم المالية بالريال السعودي مالم يذكر خلاف ذلك.

**(٣) التقديرات والافتراضات المحاسبية**

إن إعداد القوائم المالية يتطلب من الإدارة استخدام تقديرات و افتراضات من شأنها أن تؤثر في تطبيق السياسات و القيم الظاهرة للأصول و الالتزامات و الإيرادات و المصروفات الواردة بالقوائم المالية. إن تحديد التقديرات يتطلب من الإدارة إتخاذ القرارات التي تعتمد على الخبرات السابقة، والخبرات الحالية و توقعات الأوضاع المستقبلية، وكل المعلومات الأخرى المتوفرة. إن النتائج الفعلية قد تكون مختلفة عن هذه التقديرات.

تم مراجعة التقديرات والافتراضات بصورة مستمرة. التعديلات التي تترتب عنها مراجعة التقديرات المحاسبية يتم إظهار أثرها في فترة المراجعة والفترات المستقبلية التي تتأثر بهذه التعديلات.

إن أهم بنود القوائم المالية التي تتطلب استخدام توقعات وفرضيات من قبل الإدارة تتعلق بالآتي:

#### ٣-١ مبدأ الإستمرارية

ليس لدى إدارة اللجنة شك حول قدرتها على الاستمرار، وعليه فقد تم إعداد القوائم المالية على أساس مبدأ الاستمرارية.

#### ٣-٢ الإنخفاض في قيمة الأرصدة المدينة

يتم تكوين مخصص للانخفاض في قيمة الأرصدة المدينة عند وجود دليل موضوعي على أن اللجنة لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً لشروط التعاقد. إن الصعوبات المالية التي قد يتعرض لها المدين وإحتمالية إفلاسه أو إعادة الهيكلة المالية لديه أو إخفاقه في أو تأخره عن سداد الدفعات المستحقة تعتبر جميعها مؤشرات كبيرة وتعتبر أدلة موضوعية على الانخفاض في قيمة الأرصدة المدينة. ويتم إجراء تقدير مستقل للمبالغ الهامة بحد ذاتها. وبالنسبة للمبالغ غير الجوهرية بحد ذاتها ولكنها تجاوزت موعد إستحقاقها، فإنه يتم تقديرها بشكل جماعي ويتم تكوين مخصص بناءً على الوقت ومعدلات التحصيل السابقة.

#### ٣-٣ الأعمار الإنتاجية والقيمة المتبقية للممتلكات والمعدات

تحدد الإدارة العمر الإنتاجي المقدر للممتلكات والمعدات والقيمة المتبقية لها لإحتساب الإستهلاك. يتم تحديد هذه التقديرات بعد الأخذ في الإعتبار الغرض من إستخدام هذه الأصول والظروف التي يعمل فيها الأصل. تقوم الإدارة بمراجعة القيمة المتبقية والأعمار الإنتاجية لهذه الأصول وعند وجود مؤشر لحدوث تغيير يتم تعديل تقديرات العمر الانتاجي أو القيمة المتبقية أو طريقة الاستهلاك، والمحاسبة عن التغيرات الناتجة بأثر مستقبلي.

#### ٣-٤ الهبوط في قيمة الأصول غير المالية

يتم في تاريخ كل قائمة مركز مالي مراجعة القيمة الدفترية للأصول غير المالية، فقط عند وجود مؤشر على حدوث هبوط في القيمة أو عكس خسائر الهبوط، وفي حالة وجود مثل هذا المؤشر، يتم تقدير القيمة القابلة للإسترداد للأصل لتحديد مقدار خسائر الهبوط في القيمة أو عكس خسائر الهبوط في القيمة، إن وجدت.

#### ٣-٥ الهبوط في قيمة الأصول المالية

يتم تقييم مؤشرات الهبوط في القيمة للأصول المالية، ما عدا الأصول المالية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأنشطة في نهاية كل فترة مالية. يتم تخفيض قيمة الأصول المالية عند وجود دليل موضوعي، كنتيجة لحدث أو أحداث حصلت بعد الاعتراف المبدئي بتلك الأصول المالية يشير إلى تأثير التدفقات النقدية المستقبلية المقدرّة لتلك الأصول المالية.

٣-٦ الأحكام المرتبطة بالتمييز بين معاملات التبرعات ومعاملات الوكالة

وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح عند قيام المتبرع بتفويض المنشأة المستلمة للأصل بإنشاء برامج لتوزيع نقدية وتنفيذه، أو سلع، أو خدمات على المنتفعين، فإن المنشأة المستلمة تقوم بمعاملة تلك الأصول على أنها تبرعات، نظراً إلى أن اللجنة لديها سلطة الإدارة والتصرف في هذا الأصل المحول من المتبرعين، فقد تم اعتبار الأصول المحولة للجنة على أنها تبرعات وليس معاملات بالوكالة، وعليه إثبات التبرعات مباشرة عن التحويل أو الاستحقاق في قائمة الأنشطة.

(٤) ملخص السياسات المحاسبية المهمة

الممتلكات والمعدات

الإثبات والقياس

تظهر بنود الممتلكات والمعدات بالتكلفة التاريخية، بعد طرح الاستهلاك المتراكم وخسائر الهبوط في القيمة المتراكمة. تتضمن التكلفة المصروفات المرتبطة مباشرة باقتناء الممتلكات والمعدات. عندما يختلف العمر الإنتاجي لبنود الممتلكات والمعدات يتم المحاسبة عنها كبنود منفصلة. يتم تحديد المكاسب أو الخسائر الناتجة عن استبعاد بنود من الممتلكات والمعدات بمقارنة أية مقبوضات من الاستبعاد مع القيمة الدفترية لتلك البنود وتسجل بالصافي في قائمة الأنشطة.

النفقات اللاحقة للاقتناء

تسجل تكلفة الجزء المستبدل لبند من بنود الممتلكات والمعدات ضمن القيمة المدرجة لذلك البند إذا كان من المحتمل تدفق منافع اقتصادية مستقبلية للجنة تكمن في ذلك الجزء إضافة إلى إمكانية قياس تكلفة ذلك الجزء بشكل موثوق، ويتم شطب القيمة المدرجة للجزء القديم المستبدل.

الاستهلاك

يحتسب الاستهلاك بناء على القيمة القابلة للاستهلاك والتي هي تكلفة أصل ما أو مبلغ آخر يحل مكان التكلفة ناقصاً قيمتها المتبقية (القيمة التخريدية). يتم احتساب الاستهلاك على أساس القسط الثابت طوال الأعمار الإنتاجية للموجودات ذات الصلة. علماً بأنه لا يتم إستهلاك الأراضي.  
\* يتم إهلاك المباني والانشاءات المقامة على الأراضي المستأجرة من الغير على أساس العمر الافتراضي للمبنى أو مدة عقد الإيجار مهما اقل يُحتسب الاستهلاك وفقاً لطريقة القسط الثابت على مدى العمر الإنتاجي للأصل على النحو التالي:

إيضاحات حول القوائم المالية

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م

(جميع المبالغ بالريال السعودي)

معدل الاستهلاك السنوي

١٥٪

١٠٪

يُجرى مراجعة على القيم المتبقية للممتلكات والمعدات وأعمارها الإنتاجية وطرق استهلاكها اذا دعت الحاجة لذلك، وتُعدّل بأثر مستقبلي متى كان ذلك مناسباً.

مشروعات تحت التنفيذ

يتم اثبات مشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة ناقصاً أى إنخفاض مثبت في القيمة (إن وجد). عندما تكون الأصول جاهزة للأستخدام في الغرض الذي انشأت من اجله يتم رسملة مشروعات تحت التنفيذ ضمن الممتلكات والمعدات الملائمة وفقاً لسياسات اللجنة.

الأدوات المالية

تقوم اللجنة بالمحاسبة عن جميع أدواتها المالية وفقاً للقسمين ١١ و ١٢ من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

يتم الاعتراف بالأصول والإلتزامات المالية عندما تصبح اللجنة طرفاً في الاحكام التعاقدية لأداة مالية. وعندما يتم إثبات أصل مالي أو التزام مالي بشكل أولي، يتم قياسه بسعر المعاملة بما في ذلك تكاليف المعاملة باستثناء القياس الأولي للأصول والالتزامات المالية التي تقاس لاحقاً بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأنشطة ما لم يشكل الترتيب، في الواقع، معاملة تمويل للمنشأة (الالتزام مالي) أو الطرف المقابل (الأصل مالي) إذا كان الترتيب يشكل معاملة تمويل، فيتم قياس الأصل أو الإلتزام المالي بالقيمة الحالية للدفعات المستقبلية مخصومة بمعدل الفائدة السوقية لأداة دين مشابهة.

في نهاية كل فترة تقرير، يجب على المنشأة أن تقيس الأدوات المالية على النحو التالي، دون أي طرح لتكاليف المعاملة التي يمكن أن تتحملها المنشأة عند البيع أو الاستبعاد الآخر:

تقاس أدوات الدين بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية إذا استوفت الشروط اللازمة لهذا الاثبات. وتقاس أدوات الدين التي تصنف على أنها أصول متداولة أو التزامات متداولة بالمبلغ النقدي غير المخصوم أو العوض النقدي الآخر الذي يتوقع أن يتم دفعه أو استلامه (أي صافي من الهبوط في القيمة) ما لم يشكل الترتيب، في الواقع، معاملة تمويل.

تقاس الارتباطات باستلام قرض، التي تستوفي الشروط لهذا الاثبات، بالتكلفة (التي قد تكون صفراً) مطروحاً منها هبوط القيمة.

تقاس الاستثمارات في الأسهم الممتازة غير القابلة للتحويل والأسهم العادية أو الممتازة غير القابلة للإعادة - إن وجدت- على النحو التالي:

إذا كانت الأسهم تتم المتاجرة فيها في سوق عامة أو يمكن قياس قيمتها العادلة خلاف ذلك بطريقة يمكن الإعتماد عليها بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما، فإنه يجب أن يقاس الاستثمار بالقيمة العادلة مع إثبات التغيرات ضمن قائمة الأنشطة

تقاس جميع الاستثمارات الأخرى من هذا القبيل بالتكلفة مطروحاً منها هبوط القيمة.

يتم إلغاء الإعتراف بالأصول المالية عندما تنتهي الحقوق التعاقدية في التدفقات النقدية من الأصول أو يتم تسويتها أو تحويل ويتم إلغاء إثبات الالتزام المالي (أو جزء من الالتزام المالي) فقط عندما يتم اطفأؤه أي عندما يتم الوفاء بالالتزام المحدد في العقد، أو إلغائه أو ينقضي.

يتم إجراء مقاصة بين الأصول والالتزامات المالية ويتم إدراج صافي المبلغ في قائمة المركز المالي عند وجود حق قانوني لإجراء مقاصة لتلك المبالغ المعترف بها ويكون هناك نية للتسوية على أساس الصافي أو الإعتراف بالأصول وتسوية الإلتزامات في آن واحد.

#### الأصول المالية

##### الإثبات الاولي

يُثبت الأصل المالي فقط عندما تصبح اللجنة طرفاً في النصوص التعاقدية للأداة ويتم إثباته بسعر المعاملة وتتضمن الأصول المالية للجنة النقد وما يعادله والذمم المدينة.

##### القياس اللاحق

بالنسبة لأدوات الدين طويلة الاجل تقاس بالتكلفة المستنفده باستخدام طريقة الفائدة الحقيقية وتقاس أدوات الدين قصيرة الأجل بالمبلغ النقدي غير المخصص أو العوض النقدي الذي يتوقع ان يتم استلامه.

ويتم إلغاء إثبات الأصل المالي فقط عندما تنقضي الحقوق التعاقدية في التدفقات النقدية من الأصل المالي أو تتم تسويتها أو تحول اللجنة - إلى حد كبير - جميع المخاطر ومكافآت ملكية الأصل المالي إلى طرف آخر أو تكون اللجنة قد حولت السيطرة على الأصل إلى طرف آخر.

#### الالتزامات المالية

##### الإثبات الاولي

يُثبت الالتزام المالي فقط عندما تصبح اللجنة طرفاً في النصوص التعاقدية للأداة ويتم إثباته بسعر المعاملة.

##### إلغاء إثبات الالتزام المالي

يتم إلغاء إثبات الالتزام المالي فقط عندما يتم اطفأؤه أي عندما يتم الوفاء بالالتزام المحدد في العقد أو إلغائه.

#### النقد وما يعادله

لأغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية، يتكون بند النقد وما يعادله من أرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك والودائع قصيرة الاجل ذات سيولة عالية والتي تستحق خلال ثلاثة أشهر أو اقل من تاريخ الاقتناء.

### المخزون

أ) المخزون من البضاعة المتبرع بها للجنة والتي لم تُصرف حتى تاريخ القوائم المالية يتم إثباتها بسعر تقييمها عند إستلامها.  
ب) المخزون من البضاعة المشتراه يتم إثباتها على أساس التكلفة الفعلية وطبقاً لطريقة الوارد أولاً يُصرف أولاً وذلك بالنسبة للمواد الغذائية والأدوية .

### منافع الموظفين

تخصص اللجنة مكافأة نهاية الخدمة للموظفين بموجب شروط أنظمة العمل والعمال في المملكة العربية السعودية ويحمل علي قائمة الأنشطة, يتم حساب مبلغ الالتزام بالقيمة الحالية للامتيازات المكتسبة التي تُستحق للموظف فيما لو ترك الموظف عمله كما في تاريخ قائمة المركز المالي , يتم حساب المبالغ المسددة عند نهاية الخدمة علي أساس رواتب وبدلات الموظفين الاخيرة وعدد سنوات خدماتهم المتراكمة كما هو موضح في أنظمة المملكة العربية السعودية .

لم يتم استخدام طريقة وحدة الائتمان المخططة لقياس الالتزامات وتكلفتها الخاصة بمكافأة نهاية الخدمة نظراً لما يتطلبه ذلك من جهد وتكلفة لا مبرر لها حيث أن عدد الموظفين محدود، كذلك من غير المتوقع حدوث تغيرات جوهرية في الفروض المؤثرة في احتساب المخصص.

### أرصدة مستحقة وذمم دائنة أخرى

تتمثل في قيمة الإلتزامات المستحقة السداد مستقبلاً مقابل مستحقات أخرى حصلت عليها اللجنة سواء صدر عنها أو لم يتم بعد إصدار فواتيرها.

### المخصصات

يتم إثبات المخصص ضمن قائمة المركز المالي عندما يكون على اللجنة إلتزام قانوني أو ضمني حالي نتيجة لأحداث سابقة والذي يمكن تقديره بصورة موثوقة، ومن المحتمل أن يتطلب ذلك تدفق خارجي للمنافع الإقتصادية لتسوية الإلتزام، ويتم قياس المخصص بإستخدام أفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الإلتزام في تاريخ التقرير، وإذا كان أثر القيمة الزمنية للنقود ذا أهمية نسبية فيجب أن يكون مبلغ المخصص هو القيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية الإلتزام بمعدل خصم يعكس تقييمات السوق الحالية للقيمة الزمنية للنقود والمخاطر المحددة لذلك الإلتزام. وعندما يتم قياس المخصص بالقيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية الإلتزام، فإنه يجب إثبات التخفيض في الخصم على أنه تكلفة تمويل في السنة التي تنشأ فيها.

الإيرادات

- (١) يتم إثبات التبرعات والصدقات والزكوات والمنح والهبات وكذلك كافة الإيرادات الأخرى المتنوعة طبقاً لأساس الإستحقاق وذلك عند توافر الشروط التالية :-
- (أ/١/١) ان تتمتع اللجنة بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الإستخدام في المستقبل .
- (أ/١/٢) ان تتوقع اللجنة الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.
- (أ/١/٣) ان يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .
- (٢) يتم إثبات ما يتم تلقيه من تبرعات في صورة خدمات أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن الإيرادات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

التبرعات العينية

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الإستلام فيها وعند تعذر الوصول إلى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فإنه يجب تأجيل الإعتراف بتلك التبرعات إلى حين بيعها .

المصروفات

- (١) يتم إثبات المصروفات العمومية والإدارية فور إستحقاقها طبقاً لاساس الإستحقاق .
- (٢) يتم إثبات مصروفات الأنشطة فور إستحقاقها طبقاً لأساس الإستحقاق .

الإجراءات التشغيلية

يتم تسجيل المبالغ المدفوعة بموجب عقود الإيجار التشغيلية المبرمة من قبل اللجنة بصفتها مستأجر على قائمة الأنشطة على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقود الإيجار ذات العلاقة.

(٥) النقد وما يعادله

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	
٣٦٦,٩٤١	٥٤٧,٩٤١	حسابات جارية لدي البنوك
٣٦٦,٩٤١	٥٤٧,٩٤١	

لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بالعقيق  
 مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٢٠٥)  
 إيضاحات حول القوائم المالية (تتمه)  
 للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م  
 (جميع المبالغ بالريال السعودي)

(٦) المتكآت والمعدات، صافي

التكالفة

في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م  
 في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م

الاستهلاك

في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م  
 الاستهلاك خلال السنة  
 في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م

صافي القيمة الدفترية  
 كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م  
 كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	اثاث ومفروشات	اجهزة والآت وعدد
٥,٤٣٥	٥,٤٣٥	٣,٥٤٥	١,٨٩٠
٥,٤٣٥	٥,٤٣٥	٣,٥٤٥	١,٨٩٠
١,٩١١	١,٩١١	١,٠٦٢	٨٤٩
١,٩١١	٦٣٧	٣٥٤	٢٨٣
١,٩١١	٢,٥٤٨	١,٤١٦	١,١٣٢
٢,٨٨٧	٢,٨٨٧	٢,١٢٩	٧٥٨
٣,٥٢٤	٢,٤٨٣	٢,٤٨٣	١,٠٤١

لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بالعقيق

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٢٠٥)

إيضاحات حول القوائم المالية

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م

(جميع المبالغ بالريال السعودي)

(٧) الإعانات الحكومية

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
٢٠٥,٠٠٠	٢٦٥,٠٠٠
٢٠٥,٠٠٠	٢٦٥,٠٠٠

اعانه الوزارة السنوية

(٨) مصاريف الانشطة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
-	١٠,٠٠٠
٣,٥٠٠	-
٥,٠٠٠	-
٥,٠٠٠	-
١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠

برنامج الملتقى الشبابي

برامج الاسر المنتجة

برامج اجتماعية وتنموية - مسار

برامج التدريب والتعلم - مسار

(٩) مصاريف عمومية وإدارية

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
٢٨,٢٠٠	٦٢,٠٠٠
-	٩,٢١٤
-	٢,٧٨٦
١١٠,٠٠٠	-
١٨٣	-
١٣٨,٣٨٣	٧٤,٠٠٠

مصاريف رواتب واجور وما في حكمها

مصاريف كهرباء

ادوات مكتبية ومطبوعات

مصاريف ايجارات

مصاريف رسوم بنكية

إيضاحات حول القوائم المالية

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م

(جميع المبالغ بالريال السعودي)

(١٠) إدارة المخاطر

مخاطر أسعار الفائدة

لا تعد مخاطر أسعار الفائدة السوقية ذات أهمية بالنسبة للجنة حيث ليس لديها قروض تحمل فوائد.

مخاطر السيولة

تتمثل مخاطر السيولة في عدم قدرة اللجنة على مقابلة التزاماتها المتعلقة بالالتزامات المالية حال إستحقاقها. تتم مراقبة احتياجات السيولة دورياً وتعمل الإدارة على التأكد من توفر سيولة كافية لمقابلة أي التزامات عند استحقاقها. ولا تعتقد الإدارة أن اللجنة معرضة لمخاطر مؤثرة تتعلق بالسيولة لطبيعة نشاط اللجنة ومحدودية الالتزامات مقارنة بالأصول.

مخاطر الائتمان

تتمثل مخاطر الائتمان في اخفاق العميل أو الطرف المقابل في أداة مالية في الوفاء بالتزامه قبل اللجنة والتسبب في تكبد خسارة مالية. إن الأدوات المالية الخاصة باللجنة التي يمكن أن تتعرض لمخاطر الائتمان تتضمن بشكل أساسي أرصدة البنك والذمم المدينة الأخرى. تقوم اللجنة بإيداع أموالها في مصارف مالية ذات موثوقية وذات قدرة إئتمانية عالية ولا تتوقع الإدارة وجود مخاطر إئتمان هامة تنتج من ذلك، وتقوم الإدارة بمراقبة الذمم المدينة الأخرى ولا تتوقع وجود مخاطر إئتمان هامة تتعلق بالذمم المدينة.

مخاطر أسعار العملات

تتمثل مخاطر أسعار العملات في التغيرات و التذبذبات المحتملة في معدلات العملات التي قد تؤثر سلباً على قيم الأصول و الالتزامات أو على التدفقات النقدية. وتراقب الإدارة تقلبات أسعار العملات وتعتقد أن تأثير مخاطر أسعار العملات غير مؤثر لأن معظم تعاملاتها على المستوى المحلي.

(١١) إعتماد القوائم المالية

تمت الموافقة والاعتماد للقوائم المالية للجنة من قبل مجلس الادارة بتاريخ ٣٠ يونيو ٢٠٢٢.